

Distr.: Limited
8 July 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع مقرر مقدم من الرئيس

الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها

١ - إن اللجنة الخاصة، وقد نظرت في البند المعنون "الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها"، وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٦) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وجميع قرارات الأمم المتحدة ومقرراتها الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالأنشطة العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، تعيد تأكيد اقتناعها الشديد بأن القواعد والمنشآت العسكرية في الأقاليم المذكورة يمكن أن تمثل عائقاً أمام ممارسة شعوب تلك الأقاليم لحقها في تقرير مصيرها، وتكرر تأكيد اعتقادها الراسخ بأنه ينبغي سحب القواعد والمنشآت الموجودة التي تعرقل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٢ - وانطلاقاً من علم اللجنة الخاصة بوجود مثل هذه القواعد والمنشآت في بعض تلك الأقاليم، فإنها تحث الدول المعنية القائمة بالإدارة على أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة حتى لا تقحم تلك الأقاليم في أي عمليات هجومية أو في أي تدخل ضد الدول الأخرى.

٣ - وتكرر اللجنة الخاصة تأكيد ما يساورها من القلق إزاء إمكانية وقوع التعارض بين الأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها وحقوق ومصالح الشعوب المستعمرة المعنية، ولا سيما حقها في تقرير المصير والاستقلال. وتدعو اللجنة الدول المعنية القائمة بالإدارة مرة أخرى إلى إنهاء هذه الأنشطة

وإزالة تلك القواعد العسكرية امتثالاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. كما ينبغي تأمين موارد رزق بديلة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٤ - وتكرر اللجنة الخاصة التأكيد على أنه لا يجوز استخدام الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي والمناطق المجاورة لها لإجراء تجارب نووية أو دفن نفايات نووية أو نشر الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل.

٥ - وتعلن اللجنة الخاصة عن استيائها من استمرار نقل ملكية الأراضي في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، ولا سيما في الأقاليم الجزرية الصغيرة في منطقتي المحيط الهادئ والبحر الكاريبي، لأغراض إقامة المنشآت العسكرية. حيث أن استخدام الموارد المحلية لهذا الغرض على نطاق واسع يمكن أن يكون له أثر معاكس على التنمية الاقتصادية للأقاليم المعنية.

٦ - وتخطط اللجنة الخاصة علماً بما قرره بعض الدول القائمة بالإدارة بشأن إغلاق بعض تلك القواعد العسكرية في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو خفض حجمها.

٧ - وتطلب اللجنة الخاصة إلى الأمين العام أن يواصل إطلاع الرأي العام العالمي على الأنشطة والترتيبات العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي التي تشكل عائقاً أمام تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

٨ - وتقرر اللجنة الخاصة، رهناً بأي توجيهات تصدرها الجمعية العامة في هذا الصدد في دورتها الخامسة والخمسين، مواصلة النظر في هذا البند في دورتها المقبلة.